mroftalp htehaB ni knil muideM

أسوار المعرفة- أصول في المعاملات المالية)11(الثاني الآيات التي حصرت المحرمات في أنواع

خالد المصلح

الثاني الايات التي جاء فيها حصر المحرمات في انواع او اوصاف كقول الله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعمي يطعمه الا الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خن - 00:00:00

وزير وقول الحصر هنا في انواع او في اوصاف هاه ويقول لك شف يقول الايات التي جاء فيها حصر المحرمات في انواع او اوصاف الاية الاولى حصرت المحرمات باوصاف او بانواع - 00:00:20

بانواعه قل لا اجد فيما اوحيهم حار على لقل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعموه الا ان يكون ميتة نوع او دما مسفوح النوع او لحم خنزير نوع حصرت المحرمات هنا بانواع. طيب حصرها باوصاف في قوله - 00:00:40

وقوله قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والاثم والبغي بغير الحق وان مشركوا وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. التحريم - 00:00:57

هنا محصور بايش؟ بانواع او باوصاف باوصاف الفاحشة وصف وليس شيئا معينا والبغي وصف وليس صورة محددة البغي يمكن ان يكون بان تأخذ من ارض جارك ما لا تستحقه هذا بغي - 00:01:17

او ان تجحده ما يستحقه. هذه صورة اخرى من البغي. كل ذلك داخل في البغي والظلم المحرم. فالحصر هنا باوصاف - 00:01:37